

ديوان رئاسة الوزراء



حكومة الإنقاذ الوطني

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم (١٦) لسنة ٢٠١٥ ميلادية
باستبدال عضو بأخر في لجنة

رئيس مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩١ ميلادية، بشأن تقرير حقوق ومزايا من يفقدون حياتهم من العسكريين والمدنيين أثناء تأدية الواجب.
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ ميلادية، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٤٦٤) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، بتحديد الأسس والقواعد والأحكام في شأن تقرير حقوق ومزايا من يفقدون حياتهم أثناء تأدية الواجب.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٣ ميلادية، بتشكيل لجنة شهداء الواجب.
- وعلى كتاب وزير العدل رقم (٢٠٠١) المؤرخ ٢٠١٥/٠٤/٢٠، ميلادي.


قرر:

مادة (١)

يُستبدل بالسيد / صلاح الدين أبو عجيلة ذياب، السيد / عبد العظيم أحمد الخضوري، في عضوية لجنة شهداء الواجب المشكلة بموجب القرار رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٣ ميلادية المشار إليه.

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.



صدر في ١٦ / ٥ / ١٤٣٦ هجري
الموافق ٢٠١٥ / ٥ / ٢٠١٥ ميلادي
(كما أمعنها في ٦ / ٥ / ٢٠١٥) (٦ / سمير)